

النظام الاقتصادي في الإسلام

المحاضرة الثانية عشر الحوالات والاعتماد المستندي

حقيقة الحوالات النقدية

معنى الحوالة :-

لغة: من التحويل بمعنى النقل

الاصطلاح: نقل الدين من ذمة المحيل إلى ذمة المحال اليه

الحوالة المصرفية:-

- ❖ عملية نقل النقود أو أرصدة الحسابات من حساب إلى حساب أو من بنك إلى بنك أو من بلد لآخر.
- ❖ تحويل العملة المحلية بالأجنبية أو الأجنبية بأجنبية أخرى

تعريف البنوك الإسلامية لحوالات :

أمر صادر من مصرف لآخر أو لفرع من فروع نفس المصرف لدفع مبلغ معين لشخص معين بناء على طلب عملائه

أنواع الحوالات

تنقسم إلى قسمين:-

القسم الأول:-

حوالات داخلية:

هي عملية نقل البنك النقود من مكان لآخر بنفس الدولة بناء على طلب عملائه

شريطة:

- ❖ يقوم طالب التحويل بإيداع المبلغ المطلوب تحويله لدى البنك
- ❖ أن يكون لديه حساب جاري يغطي المبلغ المراد تحويله
- ❖ يقوم البنك بتحويل المبلغ المراد تحويله إلى الشخص الذي يحدده العميل
- ❖ يتقاضى البنك عمولة أجرة التحويل

طريقة التحويل:-

عن طريق إرسال إشعار من البنك إلى البنك المحول عن طريق

(البريد – التلفون – الفاكس – التلكس – شيك مصرفي)

حوالات خارجية:-

هي عملية نقل البنك للنفود من دولة إلى أخرى

طريقة التحويل (النقل):-

- ❖ وفاء لثمن بضاعة أو سداد لدين
- ❖ استثمار في الخارج

يشترط:-

- ❖ إيداع العميل المبلغ المراد تحويله
- ❖ أن يكون له حساب جار
- ❖ يتقاضى البنك عمولة أو أجره
- ❖ التكيف الفقهي للحوالات النقدية وحكمها الشرعي:-

حكمها الشرعي :-

تعتبر وكالة أجره لأن البنك منفذ لطلب العميل

الأجره:- تحتسب على أساس التكلفة التقديرية من (الفاكس - الهاتف - البريد - التلكس)

حكم الحوالات الداخلية :-

جائزة شرعا بأجره أو بدون أجره

الحوالات الخارجية :-

تتضمن أكثر من معاملة

الوكالة بأجره تشتمل :-

- ❖ بيع وشراء العملات الأجنبية
- ❖ استفادة البنك من فرق السعر بين العملتين

تسمى المعاملة بالصرف

- ❖ من شروط الصرف في الفقه الإسلامي التقابض في مجلس العقد باتفاق الفقهاء
- ❖ الشرط غير متحقق في الحوالات الخارجية

حكمها :- جائزة شرعا

- ❖ البنك بمجرد الاتفاق مع العميل طالب التحويل
- ❖ استلام المبلغ يقوم بإجراء القيود المحاسبية المتعلقة بعملية التحويل
- ❖ استلام العميل في مجلس العقد الإشعار
- ❖ العرف التجاري اعتبره ملزم لمن أصدره

الاعتمادات المستندية:-

معنى الاعتمادات المستندية:- جمع اعتماد بمعنى اتكأ

الاعتماد يستعمل بمعنى الائتمان أو التسهيل أو الضمان

❖ المستند مأخوذ من السند ، ركن إليه واعتمد عليه واتكأ

الاعتماد المستندي في القانون التجاري:-

التسهيل المالي الذي تمنحه المصارف لعملائها المستوردين حيث يمكنهم من فتح اعتمادات لحساب المصدرين في الخارج حيث بإمكان هؤلاء الحصول على ثقة المصارف.

أطلق عليه صاحب الموسوعة الاقتصادية (خطاب اعتماد):-

وهو عبارة عن وثيقة يوجهها بنك إلى أحد مراسليه في الخارج يدعو فيها:-

- ❖ دفع مبلغ معين من النقود
- ❖ منح قرض
- ❖ يفتح اعتمادا للمستفيدين
- ❖ تفسير خطاب الاعتماد التجاري:-
- ❖ في حالة رغبة شخص ما في شراء بضاعة من بلد أجنبي
- ❖ عدم الرغبة في أداء الثمن فوراً للبائع قبل الوصول والتسليم ومطابقة الشروط والمواصفات المتفق عليها
- ❖ على المشتري أن يستصدر من أحد البنوك المعتمدة في بلده خطاب اعتماد بالمبلغ اللازم لدفع ثمن البضاعة
- ❖ عند تسليم البائع خطاب الاعتماد والسحب على احد البنوك المذكورة في الخطاب (كمبيالة أو شيك بالمبلغ المستحق)
- ❖ فيدفع البنك بعد استلام الوثائق التي تثبت شحن البضاعة المعينة
- ❖ يبعث البنك بهذه المستندات معها الكمبيالة أو الشيك إلى البنك الذي أصدر خطاب الاعتماد
- ❖ بذلك يدفع البنك الخارجي المبلغ المحدد للبائع
- ❖ يصبح البنك دائن للبنك المحلي
- ❖ ثم يبدأ حساب الدين والفوائد إلى سداد الدين كاملاً

مستندات البنوك التجارية

- ❖ تدرس حالة المتقدم من ناحية القدرة على الوفاء
- ❖ تأخذ ربع مبلغ خطاب الاعتماد
- ❖ ترسل مستندات شحن البضاعة باسم البنك المحلي
- ❖ يضع البنك يده على البضاعة عند المماثلة
- ❖ مستندات البنوك الإسلامية
- ❖
- ❖ استعارت العمل بها من البنوك التجارية بعد ما خلصتها من الفوائد الربوية

- ❖ أبقتها مجرد وكالة أجرة إذا كان المستورد يملك مبلغ الاعتماد
- ❖ عند عدم امتلاك المبلغ للمستورد تكون على أساس المراجعة :-

١- للأمر بالشراء

٢- أساس المشاركة

أقسام الاعتمادات المستندية من البنوك الإسلامية:-

القسم الأول: اعتمادات مستنديه مموله تمويل ذاتيا من قبل العميل طالب فتح الاعتماد

دور البنك هو :- دور الوكيل

مثال :

عميل(أ)يفتح اعتماد مستندياً لدي بنك إسلامي بمبلغ عشرين ألف جنيه بتاريخ أول يناير ، حيث يقوم البنك الذي فتح الاعتماد با ستلام ٢٥% من القيمة بصفة تأمين

من القيمة بصفة تأمين

أ- بتاريخ ١٥ مارس يتم تقديم المستندات بكامل قيمة الاعتماد حيث يقدم البنك المراسل

القيمة بالكامل على حساب البنك الإسلامي

ب- العميل تأخرفي تسديد قيمة بوالص الشحن الواردة على الاعتماد المفتوح لديه حتى

منتصف شهر ابريل

ت- البنك لا يتقاضى أية فوائد على تأخير سداد المبلغ

القسم الثاني :

القسم الثاني : الاعتمادات الممولة من البنك الإسلامي تمويل كاملا أو جزئيا

جزئياً	دور البنك	على أساس المراجعة ❖
كاملا	دور البنك	❖ مضاربا على أساس المراجعة

يكون الربح والخسارة على حسب

الاتفاق

““

بتوفيق للجميع

khaled

